

شعب الإيمان

3425 - أخبرنا أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن بالويه المزكى أنا أبو بكر محمد بن

الحسين القطان نا قطن بن إبراهيم نا حفص بن عبد الله نا إبراهيم بن طهمان عن سليمان الأعمش .

و أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب حدثني أبي و محمد بن النضر الجارودي و إبراهيم بن محمد الصيدلاني و أحمد بن سلمة و ابن شيرويه قال أبي نا و قالوا ثنا هناد بن السري نا أبو الأحوص عن الأعمش عن أبي وائل عن عمرو بن الحارث عن زينب امرأة عبد الله بن مسعود قالت ٧ قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : .
تصدقن يا معشر النساء و لو من حليكن .

قال : فرجعت إلى عبد الله فقالت إنك رجل خفيف ذات اليد و إنني أنفق عليك و على أيتام في حجري و إن رسول الله صلى الله عليه و سلم أمرنا بالصدقة فأتته فاسئلته فإن كان ذلك يجزيني و إلا صرفتها إلى غيركم قالت : فقال لي عبد الله بل أئتيه أنت قالت فانطلقت و إذا امرأة من الأنصار بباب رسول الله صلى الله عليه و سلم حاجتي حاجتها قالت و كان رسول الله صلى الله عليه و سلم قد القيت عليه المهابة قالت : فخرج علينا بلال فقلنا له أئت رسول الله صلى الله عليه و سلم فاخبره إن امرأتين بالباب تسألانك أتجزء الصدقة عنهما على أزواجهما و على أيتام في حجورهما و لا تخبره من نحن قالت فدخل بلال على رسول الله صلى الله عليه و سلم فسأله فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم : .

من هما قال امرأة من الأنصار و زينب قال : أي الزيانب ؟ .

قال امرأة عبد الله .

قال لهما أجران أجر القرابة و أجر الصدقة .

هذا لفظ حديث أبي الأحوص و حديث ابن طهمان بمعناه غير أنه قال : تسألان النفقة على

أزواجهما و على يتامى في حجورهما هل تجزي ذلك عنهما من الصدقة .

رواه مسلم في الصحيح عن الحسن بن الربيع عن أبي الأحوص و أخرجه البخاري من وجه آخر

عن الأعمش